



Le Ministre



الوزير

قرار وزير الاقتصاد والمالية  
بمثابة تنظيم اللعبة  
المسمة "Pick'n play"

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المقتضيات العامة للقانون رقم 23-71 الصادر بتاريخ 13 ذو القعدة 1391 [31 دجنبر 1971]  
بشأن اليانصيب الوطني وأنواع اليانصيب المرخص فيها ؛

بناء على المرسوم رقم 2.72.310 الصادر بتاريخ 14 جمادى الأولى 1392 [26 يونيو 1972] بتحديد  
شروط تسيير اليانصيب الوطني وتنظيمه ومراقبته ولا سيما المادة الثانية منه ؛

يقرر ما يلي:

المادة التمهيدية : يتم بموجبه فسخ قرار وزارة الاقتصاد والمالية الصادر بتاريخ 25 يناير 2007  
واستبداله بالمقتضيات التالية :

المادة الأولى  
الغرض

يكمن الغرض من هذا القرار في تعريف وتحديد القواعد والشروط والكيفيات المنظمة للعبة المسمة  
"Pick'n play"؛ مع التأكيد على أن التسمية التجارية تبقى من صلاحية شركة تسيير اليانصيب الوطني  
المطلقة والتي يمكنه تغييرها في أية لحظة. ---

المادة الثانية  
وصف اللعبة

تنظم شركة تسيير اليانصيب الوطني لعبة تُدعى "Pick'n play". ---

تصدرها في عدة أصناف ويمكن أن تشمل كل صنف على عدة ملايين من البطاقات. التسمية التجارية تبقى من صلاحية شركة تسيير اليانصيب الوطني.

### المادة الثالثة المشاركة في اللعبة

تعتبر لعبة "Pick'n play" لعبه معاوضة ويكون مبدؤها في المشاركة باختيار التشكيلة المسجلة على الموقع المركزي المعلوماتي لشركة تسيير اليانصيب الوطني الذي ينشر توصيل المشاركة المطابق الذي يحمل إسم ورقم البطاقة وتعيين مكاسب فورية فقط بتطابق البيانات المدرجة على بطاقة المشاركة مع تلك المطبوعة على توصيل المشاركة وفقا لقاعدة كل صنف وجدول أرباحه.

لتتسجيل بطاقة المشاركة يستخدم المشارك تلك المتاحة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني في جميع نقاط البيع المرخص لها، هذه البطاقات تحمل اسم "Pick'n play" و اسم الصنف وهي عبارة عن دعامات للعبة مخصصة فقط لهذا التسجيل و يمكن تقديم نفس البطاقة عدة مرات للتسجيل. كما يمكن المشاركة بواسطة أية تكنولوجيا جديدة [المطراف المحمول، الأنترنت...] وفق الكيفيات المعينة في المادة التاسعة من هذا القرار.

### المادة الرابعة توصيل اللعب

1.4 يسلم توصيل المشاركة، من طرف المسؤول عن نقطة البيع بعد نشره وطبعه بواسطة المطراف المعلوماتي لنقطة البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني، ويتم التسليم المذكور للأعاب بعد تسجيل البطاقة عبر النظام المعلوماتي المركزي للألعاب التابع لشركة تسيير اليانصيب الوطني مقابل دفع مبلغ المشاركة.

توصيل المشاركة صالح فقط مع البطاقة التي تحمل نفس الرقم،

2.4. يتضمن التوصيل على الخصوص ما يلي :

- أر موزة شركة تسيير اليانصيب الوطني ،اسم اللعبة واسم الصنف
- رقم بطاقة المشاركة
- تاريخ وساعة تسجيل اللعبة
- الرقم المقابل لنقطة التسجيل
- الرقم التسلسلي
- تشكيلات اللعب
- مبلغ المشاركة

يجب أن يتضمن هذا التوصيل في جزئه السفلي رمزا موازيا ورقم تعريف ورقم مراقبة.

3.4. بمجرد تسليم التوصيل من طرف مسير نقطة البيع، يجب على اللاعب التأكد على الفور بأن رقم البطاقة الوارد في التوصيل مطابق لاختياره.

4.4. كل توصيل خضع لأي تعديل كيما كان بعد التسجيل يتم إلغاؤه دون المساس بالمتابعات المنصوص عليها في التشريعات الجاري بها العمل.

5.4. تبقى التواصيل المسلمة للمشاركين بعد التسجيل في ملكية شركة تسخير اليانصيب الوطني. لا يمكن استعمالها لأي غرض آخر سوى الأغراض المنصوص عليها في هذا القرار عدا موافقة صريحة من طرف شركة تسخير اليانصيب الوطني.

#### المادة الخامسة

##### تسجيل الألعاب على الموقع المركزي المعلوماتي لشركة تسخير اليانصيب الوطني.

1.5 تعد شروطًا أساسية لتكوين العقد بين اللاعب و شركة تسخير اليانصيب الوطني حيازة توصيل اللعبة الصادر وفق أحكام المادة الرابعة من هذا القرار وكذا التسجيل والختم بواسطة الحاسوب للمعلومات المذكورة في توصيل اللعبة.

2.5 في حالة نشوء منازعة بين اللاعب و شركة تسخير اليانصيب الوطني على اثر اختلاف بين المعلومات الواردة في توصيل اللعبة وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسخير اليانصيب الوطني ، لا يُعَدُ إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها.

3.5 لا يمكن إلغاء عملية "Pick'n play" والتي تم تسجيل معلومات المشاركة المتعلقة بها وختتها بالحاسوب من طرف شركة تسخير اليانصيب الوطني.

#### المادة السادسة

##### "Pick'n play"

يتم توزيع الأرباح على بطاقات المشاركة بطريقة عشوائية، كل بطاقة المشاركة تعادل تشكيلة مخزنة على الموقع المركزي المعلوماتي لشركة تسخير اليانصيب الوطني يتم طبع توصيل المشاركة بعد تسجيل البطاقة بواسطة المطراف.

تصدر شركة تسخير اليانصيب الوطني جدول الأرباح "Pick'n play" على شكل مرفقات لهذا القرار تحدد فيها أسماء الأصناف وقيمة ربح كل مرتبة.  
إن نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين يمكن أن تتجاوز 60 بالمائة.

عند تغيير جدول الأرباح عن كل مرتبة أو تغيير مبلغ المشاركة أو نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين، تكون الأرباح المطبقة عن المرتبة أو عن مبلغ المشاركة أو نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين هي تلك المعمول بها عند تاريخ إجراء التعديل. يتم تعديل الأرباح عن المرتبة أو مبلغ المشاركة بالشبكة أو نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين فقط بمحض قرار المدير العام لشركة تسخير اليانصيب الوطني قبل أخذ تسجيل المشاركات في الألعاب المعنية بهذه الأحكام ويتم إعلان التغيير بعد إعلام المراقب بأية وسيلة تراها شركة تسخير اليانصيب الوطني أنها مناسبة.

## **المادة السابعة**

### **أداء الأرباح**

1.7 يمكن لأي مشارك أن يعلم بأن توصيله هو الفائز في أحد أصناف "Pick'n play" ، لدى نقطة بيع معتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو لدى مركز أداء من مراكز شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.7 تؤدى الأرباح فقط مقابل تسليم التوصيل المطابق تمام المطابقة، بمعنى أنه يجب أن يكون كاملاً غير ممزق، بعد التحقق من صحته وعدم لغيانه وبعد التتحقق من أن هذا التوصيل لم يستفد قبل من أي أداء بواسطة المعلومات المسجلة على الموقع المركزي المعلوماتي للألعاب لشركة تسيير اليانصيب الوطني والتي تكون وحدها ذات مصداقية في مجال أداء الحصص.

3.7 تؤدى في جميع نقاط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الربح أو الأرباح المتعلقة بنفس التوصيل والتي يكون مبلغها مساوياً لمبلغ 1.000 درهم أو أقل منه.

4.7 تؤدى أرباح "Pick'n play" المتعلقة بنفس التوصيل والتي يتراوح مبلغها بين 1.000 درهم و 50.000 درهم في جميع مراكز الأداء التابعة لشركة تسيير اليانصيب الوطني أو من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني نفسها.

5.7 تؤدى فقط من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الأرباح المتعلقة بتوصيل يفوق مبلغه 50.000 درهم . تختار شركة تسيير اليانصيب الوطني كيفية الأداء. في حالة الأداء بواسطة الشيك، يجب على الفائز أن يخبر شركة تسيير اليانصيب الوطني بالإسم المتعين تحرير الشيك لأمره.

## **المادة الثامنة**

### **آجال الأداء، اللギان، الأرباح غير المطالب بها**

تؤدى حصص "Pick'n play" في أقرب الآجال التي تلي يوم تسجيل المشاركة داخل الشهرين المواليين لوضع الحصص رهن الأداء وذلك تحت طائلة سقوط الحق.

## **المادة التاسعة**

### **المشاركات عبر الأنترنت وعبر التكنولوجيا المتحركة**

1.12. يمكن أيضاً المشاركة في لعبة "Pick'n play" بواسطة ولوح موقع الأنترنت أو أي موقع أو قناة تفاعلية أخرى، بما في ذلك المطارات المحمولة ،

2.12. إن إمكانيات المشاركات في اللعبة الموصوفة في المادة الثالثة متيسرة على الأنترنت وعلى أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطارات المحمول [وفق التعين الوارد في المادة 3] مع مراعاة الشروط الخاصة المشار إليها في هذا القرار وفي الشروط العامة للألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على

الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى. يتم سن هذه الشروط العامة من طرف المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني وتوضع رهن اشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة ترتئها شركة تسيير اليانصيب الوطني ملائمة. كما يمكن تعديل الشروط العامة المذكورة في أية لحظة بموجب قرار صادر عن المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني و توضع رهن اشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة ترتئها شركة تسيير اليانصيب الوطني.

3.12. لا يُمكن إلغاء مشاركة في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو عبر أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها أي مطراف محمول.

4.12. لا تطبق متضيقات المواد 4، 5، 7، 8 و 10 من هذا القرار على المشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول، والتي نصت عليها الشروط العامة المذكورة آنفاً.

5.12. يُعد التسجيل والختم المعلوماتي من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني للمشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو عبر أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطراف المحمول، شرطاً أساسياً لتكوين العقد بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني. في حالة منازعة بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني تتعلق باختلاف بين المعلومات الواردة على شاشة اللاعب الذي شارك في الألعاب على الأنترنت أو على أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول، وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسيير اليانصيب الوطني ، لا يتم الاعتراض إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها. وتعتبر المعلومات الواردة على شاشة اللاعب أو تلك الواردة على نسخة الشاشة المطبوعة على الورق تعتبر معلومات على سبيل الإخبار لا يمكن أن يُعَد بها ضد أحكام هذا القرار.

6.12. يتم أداء الأرباح طبقاً للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل وفق الشروط العامة للألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت أو على أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول.

## المادة العاشرة

### المطالبات

1.10 لا يمكن تحمل المسؤولية لشركة تسيير اليانصيب الوطني برسم أي ضرر ناتج إما عن عطب تقني أو أي تعطيل للنظام الآلي لمعالجة البيانات أو عن صعوبات يكون مصدرها شبكة إرسال المعطيات أو انقطاع مؤقت أو توقف نهائي للعبة أو أي فعل خارج عن إرادتها.

2.10 ترسل كتابة إلى مقر شركة تسيير اليانصيب الوطني كافة المطالبات، لاسيما تلك المتعلقة بالمشاركات في الألعاب أو التواصيل أو تسجيل الألعاب أو السحبوات أو النتائج أو أداء الأرباح.

بالنسبة للمشاركات في الألعاب المنجزة في نقط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يجب أن يُضم التوصيل إلى رسالة المطالبة. كما يجب إرسال الشكايات قبل انتصارهم أجل سقوط الحق المشار إليه في المادة الثامنة من هذا القرار، بحيث تكون لدمغة البريد قوة إثباتية. ولن تقبل أية شكاية بعد هذا الأجل.

علاوة على ذلك، كل مكتوب يكون موضوع مطالبة يتعين أن يشير إلى الاسم الشخصي والاسم العائلي للمرسل وعنوانه المضبوط ويتضمن أيضا عرضا واضحا لموضوع الشكایة.

إذا لم يتم احترام أحد الشروط المذكورة، لن يتم أخذ الشكایة بعين الاعتبار من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

#### المادة الحادية عشر الإذعان

إن المشاركة في لعبة "Pick'n play" تعني الإذعان لهذا القرار و الملحقات التعديلية.

#### المادة الثانية عشر التعديلات

يمكن أن يخضع هذا القرار لتعديلات بموجب ملحق تعديلي محرر من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يصادق عليه وزير الاقتصاد والمالية.

#### المادة الثالثة عشر ضياع، سرقة، إتلاف تذكرة اللعبة

لا تعرف شركة تسيير اليانصيب الوطني سوى بمالك واحد لذكرة اللعبة وهو حاملها.  
في حالة سرقة تذكرة اللعبة أو ضياعها أو إتلافها ، لن تقبل أية شكاية.

#### المادة الرابعة عشر تطبيق القرار

يسند للمدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني والمراقب، كل واحد فيما يخصه، تطبيق هذا القرار.

حرر في الرباط بتاريخ ---

29 يونيو 2016

وزير الاقتصاد والمالية  
امضاء: محمد بوعسید